

القرارات والمقررات  
التي  
اتخذتها الجمعية العامة  
في  
دورتها الاستثنائية الطارئة الثامنة

٣ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة  
الملحق رقم ١ (A/ES-8/13)



الأمم المتحدة

---

**كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة**  
يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها  
أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

**如何购取联合国出版物**

联合国出版物在全世界各地的书店和经营处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

**HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS**

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

**COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES**

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre librairie ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

**КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ**

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

**COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS**

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

---

القرارات والمقررات  
التي  
اتخذتها الجمعية العامة  
في  
دورتها الاستثنائية الطارئة الثامنة

٢ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة  
الملحق رقم ١ (A/ES-8/13)



الأمم المتحدة  
نيويورك ١٩٨٢

## ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إبراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة. وتعرّف قرارات ومقررات الجمعية العامة على النحو التالي :

### الدورات العادية

كانت قرارات الجمعية العامة، حتى الدورة العادية الثلاثين، تعرّف برقم عربي يتبعه بين قوسين رقم رومني يشير إلى الدورة (مثل ذلك : resolution XXX) وعندما كانت تتخذ بضعة قرارات بنفس الرقم يعرف كل واحد منها بحرف كبير بين الرقمان (مثال ذلك : resolutions 3419 A to D (XXX) ، resolutions 3411 A and B (XXX) ، resolution 3367 A (XXX)) . ويقابل ذلك بالعربية وصف القرار برقم يليه اسم حرف ثم بين قوسين حرف "د" فنقطة فرق عن آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك : القرار ٣٣٦٧ (د - ٣٠)، والقرار ٣٤١١ (د - ٣٠)، والقرارات ٣٤١٩ (د - ٣٠)). أما المقررات فكانت غير مرقمة.

ومنذ الدورة الحادية والثلاثين، وكجزء من النظام الجديد الذي اعتمد بشأن رموز وثائق الأمم المتحدة، أصبحت القرارات والمقررات تعرّف برقم عربي يشير إلى الدورة تتبعه شرطة مائلة فرق عن آخر (مثال ذلك : decision 31/1 ، resolution 31/301) . وعندما تتخذ بضعة قرارات أو مقررات بنفس الرقم يعرف كل منها بحرف كبير بعد الرقمان (مثال ذلك : القرار ١/٣١ ، المقرر ١/٣١ ، المقرر ٣٣٦٢ (د - ٧)). أما المقررات فكانت غير مرقمة. ويقابل ذلك بالعربية decisions 31/406 A to E ، resolutions 31/6 A and B ، resolution 31/16 A .

القراران ٦/٣١ ألف وباء (د - ٦)، المقررات ٤٠٦/٣١ ألف إلى هـ).

### الدورات الاستثنائية

كانت قرارات الجمعية العامة، حتى الدورة الاستثنائية السابعة، تعرّف برقم عربي يتبعه، بين قوسين، حرف "S" ورقم رومني يشير إلى الدورة (مثال ذلك : resolution S-VII) . ويقابل ذلك بالعربية رقم يشير إلى القرار، يتبعه، بين قوسين، حرف "د" ثم تليها شرطة ورقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك : القرار ٣٣٦٢ (د - ٧)). أما المقررات فكانت غير مرقمة.

وابتداءً من الدورة الاستثنائية الثامنة فصاعداً، أصبحت القرارات والمقررات تعرّف بحرف "د" تتبعه شرطة ثم رقم عربي يشير إلى الدورة ثم شرطة مائلة فرق عن آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : decision S-8/11 ، resolution S-8/1) . ويقابل ذلك بالعربية المحرفان "د إ" ثم شرطة ثم رقم يشير إلى الدورة ثم شرطة مائلة فرق عن آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : القرار د - ٨، المقرر د - ١١/٨). .

### الدورات الاستثنائية الطارئة

كانت قرارات الجمعية العامة، حتى الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة تعرّف برقم عربي يتبعه، بين قوسين المحرفان "ES" ورقم رومني يشير إلى الدورة (مثال ذلك : resolution ES-V) . ويقابل ذلك بالعربية رقم يشير إلى القرار، ثم بين قوسين المحرف "ES" ورقم "د إ ط" تليها شرطة ورقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك : القرار ٢٢٥٢ (د إ ط - ٥)). أما المقررات فكانت غير مرقمة.

ومنذ الدورة الاستثنائية الطارئة السادسة، أصبحت القرارات والمقررات تعرّف بالحرفين "ES" تتبعها شرطة ثم رقم عربي يشير إلى الدورة، تتبعه شرطة مائلة فرق عن آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : resolution ES-6/11 ، decision ES-6/11) . ويقابل ذلك بالعربية المحرف "د إ ط" تليها شرطة ثم رقم يشير إلى الدورة فنقطة مائلة تليها رقم آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : د إ ط - ٦، المقرر د إ ط - ١١/٦).

وفي كل من المجموعات المشار إليها أعلاه يكون الترتيب حسب اتخاذ القرارات والمقررات.

\*

\*

\*

ويحتوى هذا المجلد، بالإضافة إلى نصوص القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الطارئة الثامنة، على ثبت بهذه القرارات والمقررات (انظر المرفق).

## المحتويات

الصفحة	الفرع
١	أولاً - جدول الأعمال .....
٣	ثانياً - القرارات .....
	ثالثاً - المقررات .....
٥	ألف - انتخابات وتعيينات .....
٥	بالماء - مقررات أخرى .....

## المرفق

٧ ..... ثبت بالقرارات والمقررات .....



## أولاً - جدول الأعمال<sup>(١)</sup>

- ١ - افتتاح الدورة من قبل رئيس الجمعية العامة.
- ٢ - دقيقة صمت للصلوة أو التأمل.
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين لدى الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة للجمعية العامة:
  - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض.
  - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ٤ - إقرار جدول الأعمال.
- ٥ - مسألة ناميبيا.

---

(١) انظر أيضاً الفرع الثالث - به، المقرر إياط - ٢١/٨.



## ثانياً - القرارات<sup>(٢)</sup>

وإذ تلاحظ مع الأسف والقلق أن مجلس الأمن قد أخفق في ممارسة مسؤوليته الأساسية المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين عندما قام أعضاء المجلس الدائمون الغربيون الثلاثة، في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨١<sup>(٥)</sup>، بممارسة حق النقض ضد مشاريع القرارات التي يقترح فيها فرض جزاءات الزامية شاملة ضد جنوب أفريقيا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ كذلك بقلق شديد أن مجلس الأمن قد أخفق في ٣١ آب/أغسطس ١٩٨١<sup>(٦)</sup>، بسبب حق النقض الذي استعملته الولايات المتحدة الأمريكية، في ممارسة مسؤولياته في مواجهة العدوان المسلح الجسيم الذي لا يبرره ضد أنغولا،

وإذ تحيط علىً بمذكرة مجلس الأمم المتحدة لناميبيا المؤرخة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨١<sup>(٧)</sup>،

وقد استمعت إلى البيان الذي أدلّ به رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا<sup>(٨)</sup>، وهو السلطة الشرعية لإدارة الأقليم حتى نيله الاستقلال الحقيقي،

وقد استمعت إلى البيان الذي أدلّ به أمين العلاقات الخارجية للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية<sup>(٩)</sup>، الممثل الوحيد الحقيقي للشعب الناميبي،

وقد استمعت إلى البيانات التي أدلّ بها الوزراء الأفارقة ووزراء بلدان حركة عدم الانحياز،

١ - تعيد تأكيد حق شعب ناميبيا، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا متصلة، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وكذلك القرارات والمقررات اللاحقة ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة وبمجلس الأمن :

(٥) انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة السادسة والثلاثون، المجلسة ٢٢٧٧.

(٦) المرجع نفسه، المجلسة ٢٣٠.

(٧) A/ES-8/3 ، المرفق.

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة، الجلسات العامة، المجلسة ٣، القرارات من ٣٣ إلى ٤٨.

(٩) المرجع نفسه، القرارات من ٦٨ إلى ١١٧.

د إ ط - ١/٨ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة للجمعية العامة

### الف

إن الجمعية العامة،

توافق على التقرير الأول للجنة وثائق التفويض<sup>(٢)</sup>.  
المجلسة العامة ٢  
٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١

### باء

إن الجمعية العامة،

توافق على التقرير الثاني للجنة وثائق التفويض<sup>(٤)</sup>.  
المجلسة العامة ١١  
١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨١

### د إ ط - ٢/٨ - مسألة ناميبيا

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة ناميبيا في دورة استثنائية طارئة، وإذ تعلن أن الاحتلال غير الشرعي لناميبيا من قبل جنوب افريقيا، هو والأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها جنوب افريقيا ضد الدول المجاورة، يشكلان انتهاكاً للسلم والأمن الدوليين،

(٢) القرارات التي اتخذت بدون الإحالـة إلى لجنة رئيسية، لأن الجمعية العامة إنما اجتمعت في جلسة عامة وفقاً للمادة ٦٣ من النظام الداخلي.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة، المرفقات، البند ٣ من جدول الأعمال، الوثيقة A/ES-8/6 Add. A/ES-8/6.

(٤) المرجع نفسه، الوثيقة A/ES-8/6 Add. A/ES-8/6.

- ١٠ - ترفض بقوة المساورات الأخيرة من جانب بعض أعضاء فريق الاتصال الغربي والهادفة إلى توقيع توافق الآراء الدولي المتجسد في قرار مجلس الأمن رقم ٤٣٥ (١٩٧٨) وحرمان الشعب الناميسي المضطهد من انتصاره التي أحرزها بشقة خلال الكفاح من أجل التحرر الوطني :
- ١١ - تطالب بالبله حالاً في التنفيذ غير المشروط لقرار مجلس الأمن رقم ٤٣٥ (١٩٧٨)، دون أي مرواغة أو تخفيف له أو تعديل له وفي موعد لا يتجاوز كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ :
- ١٢ - تحث بقوة مجلس الأمن، في ضوء التهديد الخطير للسلم والأمن الدوليين من قبل جنوب إفريقيا، على الاستجابة بصورة إيجابية للطلب الشديد من جانب المجتمع الدولي وذلك بالقيام في الحال بفرض جزاءات الزامية شاملة ضد ذلك البلد، على النحو المنصوص عليه في الفصل السابع من الميثاق :
- ١٣ - تطلب إلى جميع الدول، نظراً إلى تهديد السلم والأمن الدوليين من قبل جنوب إفريقيا، أن تفرض ضد ذلك البلد جزاءات الزامية شاملة وفقاً لأحكام الميثاق :
- ١٤ - تحث بقوة أيضاً الدول على القيام فوراً، بصورة فردية وجماعية، بإنهاء جميع معاملاتها مع جنوب إفريقيا من أجل فرض العزلة الكاملة عليها سياسياً واقتصادياً وعسكرياً وثقافياً :
- ١٥ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يراقب مقاطعة جنوب إفريقيا وأن يتبَّع الجمعية العامة، حسب الضرورة، إلى حالات الاتصال بين الدول الأعضاء وجنوب إفريقيا :
- ١٦ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يدرس طرائق مراقبة هذه المقاطعة ضد جنوب إفريقيا وأن يقتَّم إلى الجمعية العامة، في دورتها السادسة والثلاثين، تقريراً عن الترتيبات التي قد تكون مطلوبة :
- ١٧ - ترجو من جميع الدول أن تقدِّم إلى الأمين العام تقارير عن التدابير المتخذة من جانبها لتنفيذ الأحكام ذات الصلة من هذا القرار :
- ١٨ - ترجو من الأمين العام أن يقتَّم إلى الجمعية العامة على نحو ملائم، ولكن في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

**المملسة العامة ١٢**

١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١

٢ - تعيد تأكيد أن ناميبيا مسؤولة قانونية تقع على عاتق الأمم المتحدة إلى حين تحقيق تقرير المصير والاستقلال الوطني الحقيقيين وفقاً لقرارات الجمعية العامة المتعلقة بالموضوع، وخاصة القرار ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ والقرار ٢٢٤٨ (د - ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ :

٣ - تعيد تأكيد تأييدها للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية، وهي الممثل الوحيد الحقيقي للشعب الناميسي، وللکفاح المسلح الذي تخوضه المنظمة بغية تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني :

٤ - تدين بقوة جنوب إفريقيا لزيادتها الاحتلال غير الشرعي لناميبيا ولأداتها على رفض الامتثال لقرارات ومقررات الجمعية العامة ومجلس الأمن، متهمة بذلك مبادئ الميثاق ومتعددة سلطة الأمم المتحدة :

٥ - تدين جنوب إفريقيا لزيادتها اضطهاد الشعب الناميسي، ولعملية اضفاء الطابع العسكري المائلة في ناميبيا، وهجماتها المسلحة ضد الدول المجاورة، وخاصة انقولا :

٦ - تطلب إلى الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى أن تقدم دعماً متزايداً ومستمراً ومساعدات مادية ومالية وعسكرية ومساعدة أخرى إلى المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية بغية تمكنها من تكيف كفاحها من أجل تحرير ناميبيا :

٧ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يقدم، على سبيل الاستعجال، كل دعم ومساعدة بما في ذلك المساعدة العسكرية، إلى دول خط المواجهة من أجل تمكنها من الدفاع عن سيادتها وسلماتهاإقليمية ضد الأعمال العدوانية المتعددة التي ترتكبها جنوب إفريقيا :

٨ - تدين بقوة قيام جنوب إفريقيا والشركات عبر الوطنية الغربية باستغلال ونهب الموارد الطبيعية لناميبيا، انتهاءً للمرسوم رقم ١ المتعلق بحماية الموارد الطبيعية لناميبيا، الذي سُنه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤<sup>(١٠)</sup> :

٩ - تعيد تأكيد أن قرار مجلس الأمن رقم ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨، الذي أقر فيه المجلس خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا، هو الأساس الوحيد لأي تسوية سلمية :

(١٠) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٤ (A/35/24)، المجلد الأول، المرفق الثاني.

## ثالثاً - المقررات

---

### ألف - انتخابات وتعيينات

#### د إ ط - ١١/٨ - تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ١، المقودة في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١، أن يكون تكوين لجنة وثائق التفويض للدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة، المعينة وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي، هو نفس تكوين اللجنة التي عينت للدورة الخامسة والثلاثين.

وبناءً على ذلك، تكونت اللجنة من الدول الأعضاء التالية: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، إسبانيا، إنجلترا، سنغافورة، الصين، كوستاريكا، كينيا، هايتي، الولايات المتحدة الأمريكية.

### باء - مقررات أخرى

#### د إ ط - ٢١/٨ - إقرار جدول الأعمال

أقرت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٢، المقودة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١، جدول الأعمال لدورتها الاستثنائية الطارئة الثامنة<sup>(١١)</sup>.

---

(١١) A/ES-8/10 : انظر الفرع 'أولاً'.



## المرفق

### ثبت بالقرارات والمقررات

يشمل هذا الثبت جميع القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الطارئة الثامنة.

### القرارات

رقم القرار	العنوان	البند	الجلسة العامة	تاريخ اتخاذه	نتيجة التصويت الصفحة
د إ ط - ١/٨	وناق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة للجمعية العامة	٢	٣ (ب)	٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١	*٦ - ٢٢ - ١١٧
٣	القرار باء .....	١١	٣ (ب)	١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨١	١١٧
٣	مسألة ناميبيا .....	٥	٣	١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١	*٢٥ - صفر - ١١٧

### المقررات

رقم المقرر	العنوان	البند	الجلسة العامة	تاريخ اتخاذه	نتيجة التصويت الصفحة
<b>ألف - انتخابات وتعيينات</b>					

د إ ط - ١١/٨ تعين أعضاء لجنة وناق التفويض ..... ٣ (أ) ١ ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ ٥

### باء - مقررات أخرى

د إ ط - ٢١/٨ إقرار جدول الأعمال ..... ٤ ٢ ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ ٥

\* تصويت مسجل .

